الفصل الأول
الدستور العراقي

س/ ما هو الدستور ؟

ج/ يعد الدستور حاجة أساسية وضرورية لحياة الشعوب المتحضرة أذ ينبع من الواقع الأجتماعي والثقافي لتلك الشعوب .

فالدستور : هو القانون الأساس الذي ينظم العلاقة ما بين الشعب والحكومة من خلال تشريع القوانين المتخصصة في كل ناحية من نواحي الحياة العامة .

س/ على ماذا أشتمل الدستور العراقي ؟

ج/ أشتمل الدستور العراقي الذي أقر في تاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٥م على الديباجة (المقدمة) وستة أبواب ومائة وأربع وأربعون مادة وهذه الأبواب الستة هي :

١- المبادئ الأساسية .
٢- الحقوق والحريات .
٣- السلطة الأتحادية .
٤- أختصاصات السلطات الأتحادية .
٥- سلطات الأقاليم .
٦- الأحكام الختامية والأنتقالية .

س/ ماهي أهم المبادئ الأساسية التي أكد عليها الدستور ؟

ج/ ١- أكد أن العراق جمهورية أتحادية فيدرالية مستقلة ذات سيادة كاملة ، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي ديمقراطي .
٢- أكد على أن الأنسان العراقي أساس الحضارة وهو صانعها والذائد على حمى الوطن .
٣- أكد على أن الشعب مصدر السلطة وهو صاحب الحق في تقرير دستوره ونظام الحكم له .
٤- أكد الدستور على أن العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب والدين الأسلامي فيه دين الأغلبية كما يضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الطوائف .

س/ ما هي أنواع الحقوق والحريات التي نص عليها الدستور العراقي ؟

ج/ أنواع الحقوق والحريات في الدستور هي :

أولاً : الحقوق المدنية والسياسية .
ثانياً : الحقوق الأقتصادية والأجتماعية والثقافية.
ثالثاً : الحريات العامة .

س/ ما هي أهم الحقوق المدنية والسياسية في الدستور ؟

ج/ تشمل هذه الحقوق على (٨) مواد أهمها :

١- المساواة بين العراقيين أمام القانون بغض النظر عن الجنس واللون والدين أو الوضع الأقتصادي والأجتماعي .
٢- الحق في الحياة والحرية والأمن ولا يجوز الحرمان منها إلا وفقاً للقانون وأعتماد مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع العراقيين في العمل والخدمات وحق الجنسية التي لا يجوز أسقاطها لأي سبب كان .
٣- السلطة القضائية مستقلة لا سلطان عليها وللمواطنين حق المشاركة في الشؤون العامة كالتصويت والأنتخاب .

س/ ما هي أهم الحقوق الأقتصادية والأجتماعية والأقتصادية في الدستور ؟

ج/ تشمل هذه الحقوق على (١٥) مادة وتضمن :

١- حق العمل لجميع العراقيين بما يضمن الحياة الكريمة .
٢- صيانة حريتهم بتأسيس نقابات أو أتحادات أو جمعيات مهنية أو ثقافية أو أجتماعية .
٣- أكد على أن الملكية الخاصة مصونة ويحق للمالك التصرف بها في حدود القانون ، للعراقي حق التملك في أي مكان من العراق .

س/ ما هي الحقوق الأقتصادية في الدستور ؟

ج/ أكد الدستور على أن :

١- تتولى الدولة الأشراف على الأقتصاد العراقي بجميع قطاعاته وتنويع مصادره وتشجيع الأستثمارات فيها .

٢- حماية أملاك الدولة العامة وأدارتها بما يعود على الدولة بموارد ومنافع عامة .

٣- فرض الضرائب والرسوم بقوانين أذ تمثل أحدى الموارد المهمة لخزينة الدولة .

س/ ما هي الحقوق الثقافية والأجتماعية في الدستور ؟

ج/ نص الدستور على أن :

١- الأسرة أساس المجتمع ونواته ويجب على الدولة المحافظة على كيانها وقيمتها الدينية والأخلاقية والوطنية .

٢- أكد على عدم جواز أستغلال الأطفال أقتصادياً أو أخلاقياً ومعاقبة كل من يمارس العنف في الأسرة والمدرسة والمجتمع .

٣- ضمن الدستور بأن تكفل الدولة للفرد والأسرة وبخاصة الطفل والمرأة الضمان الأجتماعي والصحي والمقومات الأساسية للعيش في حياة كريمة .

س/ ماهي أهم مبادئ الحريات العامة في الدستور ؟

ج/ جاء في الدستور (١٠) مواد حددت بموجبها الحريات وأهمها :

١- أن الحريات العامة للأنسان العراقي مصونة ولا يجوز توقيفه إلا بأمر قضائي كما يحرم جميع أنواع التعذيب النفسي والجسدي .

٢- تكفل الدولة حرية التعبير عن الرأي وحرية الصحافة والأعلام وحرية الأجتماع والتظاهر السلمي .

٣- أكد الدستور على حرية العبادة وحماية أمكانها وممارسة الشعائر الدينية .

س/ ماهي السلطات الأتحادية وما أقسامها ؟

ج/ السلطات الأتحادية : وهي تلك الجهات التي يخولها الدستور ممارسة الحكم وتنظيم العلاقة بين الدولة والمواطنين .

ويمكن حصرها بثلاث سلطات :

١- السلطة التشريعية : وتتمثل بمجلس النواب حيث يتكون من (٣٢٥) نائباً تمثل المرأة فيه بنسبة (٢٥%) ومدة الدورة الأنتخابية فيه أربع سنوات ويختص بـ :

أ- تشريع القوانين . ب- الرقابة على أداء السلطة التنفيذية . جـ- المصادقة على المعاهدات والأتفاقيات الدولية .

د- أقرار الموازنة العامة . و- تعيين الوزراء في الدولة .

٢- السلطة التنفيذية : وتتكون من مجلس الوزراء (رئيس الوزراء والوزراء) حيث يعتبر رئيس الوزراء هو المسؤول التنفيذي المباشر عن السياسة العامة للدولة وقيادة القوات المسلحة أما واجبات مجلس الوزراء فتكون :

أ- الأشراف على عمل الوزارات . ب- مشروعات القوانين وتخطيط السياسة العامة للدولة . جـ - أعداد مشروع الموازنة العامة للدولة .

٣- السلطة القضائية : تعد السلطة القضائية سلطة مستقلة حيث لا يجوز لأي فرد التدخل في القضاء أو العدالة وتمثلها المحاكم على أختلاف أنواعها وتتألف من :

أ- مجلس القضاء الأعلى . ب- المحكمة الأتحادية العليا (الدستورية) .

جـ- محكمة التمييز الأتحادية . د- جهاز الأدعاء العام .

هـ- هيئة الأشراف القضائي . و- المحاكم الأتحادية الآخرى .

س/ ماهو عمل مجلس القضاء الأعلى والمحكمة الأتحادية العليا ؟

ج/ ١- مجلس القضاء الأعلى : أدارة شؤون الهيئات القضائية والأشراف عليها .

٢- المحكمة الأتحادية العليا : وتتولى المهام التالية :

أ- تفسير نصوص الدستور . ب- الفصل في القضايا التي تنشأ من تطبيق القوانين الأتحادية .

جـ- أصدار الأحكام في القضايا المختلف عليها بين الحكومة الأتحادية والحكومات المحلية في المحافظات . د- المصادقة على النتائج النهائية للأنتخابات لمجلس النواب .

س/ ماهي الهيئات المستقلة ومن يشرف عليها ؟

ج/ الهيئات المستقلة : وهي الهيئات التي لا ترتبط بوزارة ويتولى مجلس النواب الرقابة عليها ومنها:

١- المفوضية العليا للأنتخابات : وتتولى الأعداد للأنتخابات التشريعية في البلاد .

٢- هيئة النزاهة العامة : وتراقب عمليات الفساد المالي والأداري في دوائر الدولة .

٣- المفوضية العليا لحقوق الأنسان : مراقبة تطبيق اللوائح والقوانين المتعلقة بحقوق الأنسان وحرياته

٤- مؤسسة الشهداء والسجناء السياسيين : حصر عدد الشهداء والسجناء السياسيين بهدف ضمان حقوقهم .

٥- دواوين الأوقاف العامة : أدارة الأوقاف العامة لجميع الديانات .

٦- البنك المركزي العراقي : ويتولى رسم السياسة النقدية في البلد وأصدار العملة العراقية .

٧- هيئة الأعلام والأتصالات : وهدفها التعريف بسياسة الدولة وشرح أهدافها بسياسة أعلامية مسؤولة .

س/ ماذا نعني بأختصاصات السلطات الأتحادية وماهي ؟

ج/ نعني بها تلك المهام والأعمال التي يجب على تلك السلطات تنفيذها وصيانتها ومنها :

١- المحافظة على سلامة العراق وسلامة أراضيه وأستقلاله .

٢- رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي .

٣- وضع سياسة الأمن الوطني وتنفيذها .

٤- تنظيم أمور الجنسية والتجنس والأقامة وحق اللجوء السياسي .

٥- أدارة عمليات أنتاج وتصدير النفط والغاز في العراق لأنها ملك العراقيين .

٦- حماية الآثار والبنى التراثية .

س/ ماهي السلطات التي منحها الدستور للأقاليم ؟

ج/ السلطات التي منحها هي :

١- ممارسة السلطات التنفيذية والقضائية في الأقاليم وفقاً لأحكام الدستور .

٢- منح المحافظات ومجالسها بعض الصلاحيات الأدارية والمالية وأدارة شؤونها وفق مبدأ اللامركزية الأدارية .

أسئلة الفصل الأول

س١/ ما المقصود بالدستور ؟

ج/ الدستور : هو القانون الأساس الذي ينظم العلاقة ما بين الشعب والحكومة من خلال تشريع القوانين المتخصصة في كل ناحية من نواحي الحياة العامة .

س٢/ ناقش العبارة الآتية : (العراق أرض الحضارات وقديماً أنتج الفكر العراقي العديد من النصوص والقوانين التي كانت شاهداً على مدى تطور ورقي الفكر العراقي) .

ج/ أن التاريخ العراقي القديم والحديث زاخر بالتشريعات القانونية التي أنتجها الفكر العراقي عبر العصور كتشريعات أوغو ولبت عشتار ملكوك سومر وحمورابي ملك بابل وغير ها من الحضارات القديمة .

س٣/ عدد المبادئ الرئيسة التي نص عليها الدستور .

ج/ ١- أكد أن العراق جمهورية أتحادية فيدرالية مستقلة ذات سيادة كاملة ، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي ديمقراطي .

٢- أكد على أن الأنسان العراقي أساس الحضارة وهو صانعها والذائد على حمى الوطن .

٣- أكد على أن الشعب مصدر السلطة وهو صاحب الحق في تقرير دستوره ونظام الحكم له .

٤- أكد الدستور على أن العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب والدين الأسلامي فيه دين الأغلبية كما يضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الطوائف .

س٤/ عدد الحقوق والحريات التي نص عليها الدستور العراقي وأشرح واحدا منها .

ج/ ١- الحقوق المدنية والسياسية . ٢- الحقوق الأقتصادية والثقافية والأجتماعية . ٣- الحريات العامة .

الحقوق الأقتصادية :

١- تتولى الدولة الأشراف على الأقتصاد العراقي بجميع قطاعاته وتنويع مصادره وتشجيع الأستثمارات فيها . ٢- حماية أملاك الدولة العامة وأدارتها بما يعود على الدولة بموارد ومنافع عامة .

٣- فرض الضرائب والرسوم بقوانين أذ تمثل أحدى الموارد المهمة لخزينة الدولة .

س٥/ تضمن الدستور السلطات الأتحادية عددها مبيناً بأختصار وظيفة كل منها .

ج/ ١- السلطة التشريعية : مجلس النواب ، تشريع القوانين . ٢- السلطة التنفيذية : رئيس الوزراء ، سياسة الدولة العامة والقوات المسلحة .

٣- السلطة القضائية : تمثل المحاكم على أختلاف أنواعها .

س٦/ عدد المهام التي تتولاها المحكمة الأتحادية العليا (الدستورية) .

ج/ ١- تفسير نصوص الدستور . ٢- الفصل في القضايا التي تنشأ من تطبيق القوانين الأتحادية .

٣- أصدار الأحكام في القضايا المختلف عليها بين الحكومة الأتحادية والحكومات المحلية في المحافظات . ٤- المصادقة على النتائج النهائية للأنتخابات لمجلس النواب .

س٧/ تضمن الدستور ذكر بعض الهيئات المستقلة التي لا ترتبط بأي وزارة وأنما يتولى مجلس النواب الرقابة عليها عددها وأشرح أثنين منها .

ج/ ١- المفوضية العليا للأنتخابات : وتتولى الأعداد للأنتخابات التشريعية في البلاد . ٢- هيئة النزاهة العامة : وتراقب عمليات الفساد المالي والأداري في دوائر الدولة .

٣- المفوضية العليا لحقوق الأنسان . ٤- مؤسسة الشهداء والسجناء السياسيين .

٥- دواوين الأوقاف العامة . ٦- البنك المركزي العراقي . ٧- هيئة الأعلام والأتصالات .

الفصل الثاني

مجالس أدارة المحافظات ومجالسها المحلية

مجالس أدارة المحافظات : وهي أحدى ركائز الدولة العراقية الحديثة في بناء المؤسسات والذي يعتمد بأنتخابات حرة ونزيهة وعلى أسس ديمقراطية حديثة ومعايير وظيفية دقيقة في بناء الدولة . وتفرز من هذه المجالس العديد من الحلقات الأدارية والضرورية التي تأخذ على عاتقها أدارة شؤون المحافظة وتطويرها .

المحافظ : هو الشخص الذي يدير شؤون المحافظة ويتم أنتخابه بالأغلبية المطلقة بمجلس المحافظة وبصلاحيات وكيل وزارة ويكون موضع الصدارة في الهرم الأداري في المحافظة .

س/ علل / يختلف مجلس المحافظة في عدد أعضائه من محافظة لأخرى .

ج/ وذلك حسب التعداد السكاني لكل محافظة .

س/ ما هو المجلس المحلي وما صفات عضو المجلس ؟

ج/ هو مجموعة من المواطنين منتخبة من مجتمع المحافظة والتي تضم (الأقضية والنواحي والقرى) التابعة لها . حيث يقوم بتقديم الخدمات من أجل النهوض بالتنمية في المحافظة .

وأهم صفات عضو المجلس المحلي هي :

١- أن يكون وجهاً معروفاً من وجوه المحافظة أو المدينة أو من بين الصفوة والنخبة . ٢- مشهوداً له بصدقه وأمانته ونزاهته ورغبته في العمل من أجل خدمة المواطنين .

س/ ماهي أهم أهداف المجلس المحلي وماهي تشكيلاته ؟

ج/ أهم أهداف المجلس هي : معدة في مكتب الطابعي ٢٠١٢ .

١- الحفاظ على البيئة في المدن والأقضية من خلال العناية بجمالها ونظافتها وحمايتها . ٢- أصدار التعليمات والأنظمة والقوانين التي ينبغي تشريعها بالتنسيق مع الجهات المختصة .

أن تشكيلات المجلس المحلي منتشرة في جميع المحافظات والأقضية من خلال الدوائر البلدية التي تمثل الحلقة التنفيذية لصلاحيات المجلس المحلي والتي تغطي جميع الأقضية والنواحي .

س/ علل / تمثل المجالس المحلية نمطاً مصغراً للمجالس الوطنية (النيابية) ؟

ج/ لكون أعضاء المجالس المحلية ينتخبون أنتخاباً مباشراً فعلى من يرغب في التشريح لعضوية مجلس المحافظة أن يتقدم بتشريح نفسه الى أدارة المحافظة كما في أنتخابات مجلس النواب .

س/ أشرح عن قانون مجلس المحافظات رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؟

ج/ يقضي هذا القانون بأستحداث مجالس محلية (وهي عبارة عن دوائر تنفيذية جاءت لتلبي حاجات المجتمع والنظام السياسي الجديدين في العراق) .

س/ ما هي المهام الرئيسية التي تشرف المجالس المحلية على تنفيذها ؟ ج/ المهام هي :

١- تخطيط المدن وتعني وضع القواعد الفنية لتنظيم المناطق وتأمين التوازن بينها ويتطلب :

أ- شروط البناء وحجم الأبنية ومساحات قطع المساكن ومساحات الغطاءات ومواقف المركبات ب- تحديد المناطق الخدمية والصناعية والحرفية والعيادات الطبية .

جـ- الحفاظ على البيئة وزيادة الأراضي الخضراء والمتنزهات وقوانين حماية البيئة . د- دراسة أثر المشاريع الصناعية على البيئة .

٢- تولي الأشراف والمتابعة من خلال :

أ- أحكام الرقابة والمتابعة وتنفيذ تعليمات مجلس المحافظة . ب- عدم السماح بالتجاوزات والتداخلات في مهام الدوائر البلدية .

جـ - أعتماد معايير النزاهة والأمانة والكفاءة في أختيار الكوادر الوظيفية .

س/ علل / تمثل المجالس المحلية تجربة ديمقراطية جديدة ؟

ج/ لأن هذه المجالس نهضت بدورها الريادي بالتنسيق مع السلطات المركزية للدولة في تنفيذ السياسات المحلية التي تحتاجها مع وجود حق التشريع والأنتخاب للجميع .

س/ ماهو وجه التشابه والأختلاف بين المجالس النيابية والمجالس المحلية ؟

ج/ وجه الأختلاف : أن أنتخاب أعضاء المجلس النيابي يتم على مستوى الوطن أما أعضاء المجالس المحلية يتكون أنتخابهم على مستوى المدينة .

وجه التشابه : يتشابه الأثنان في كونهم أن الأعضاء فيهما ينتخبون أنتخاباً حراً مباشراً أي أن القاسم المشترك بين الممارستين هي الديمقراطية فهي الأساس الذي تعتمد عليه في أختيار الأعضاء ولهذا تعتبر المجالس المحلية مجالس نيابية مصغرة لأنها تجربة تساعد على ترسيخ الديمقراطية .

أسئلة الفصل الثاني

س١/ فكر ثم أجب : أ- أختر مدينة تستهويك وحاول أن تصف ما يستهويك منها . ب- في المدن مشكلات عمرانية أو بيئية فما أهم المشكلات برأيك ؟ ناقش وأقترح .

جـ - أختر مشكلة موجودة في مدينتك وفكر في كيفية أيجاد حلول لها .

ج/ نشاط للطالب .

س٢/ ناقش وأقترح :

أ- يتألف كل مبنى من عنصرين : الأستعمال والجمال ، يعود الأستعمال للمالك ، أما الجمال فيعود للجميع .

ب- ما وجه العلاقة بين المجالس المحلية والمجالس الوطنية (النيابية) ؟

جـ - السماح لكل مواطن أن يقيم مبنى أو مشروع مهني على أرض يملكها بهواه .

ج/ أ- الأستعمال يعود للمالك من أجل جني أرباح سنوية وشهرية وأغراض السكن والتجارة ، أما الجمال يعود الى التصاميم الهندسية للمدينة والذي يعطيها توازن وأمتداد عمراني من أجل توفير المساحات الترفيهية للساكنين .

ب- وجه العلاقة هو أعتماد كل من المجلس المحلي والمجلس الوطني معيار الأنتخابات أساساً لأختيار الأعضاء وهذا الأنتخاب يكون مسبوقاً بحملة أعلام للتعريف بالمرشحين .

جـ - يكون السماح غير معارض للتصاميم الأساسية التي يقوم بوضعها المهندسون المختصون في دوائر البلديات (التصميم الأساسي للمدينة) وتهدف الى وضع القواعد الفنية لتنظيم المناطق وتأمين التوازن بينها والأمتداد العمراني والمحافظة على البيئة .

س٣/ ما المهام التي تشرف المجالس المحلية على تنفيذها ؟

ج/ المهام هي :

١- تخطيط المدن وتعني وضع القواعد الفنية لتنظيم المناطق وتأمين التوازن بينها ويتطلب :

أ- شروط البناء وحجم الأبنية ومساحات قطع المساكن ومساحات الغطاءات ومواقف المركبات

ب- تحديد المناطق الخدمية والصناعية والحرفية والعيادات الطبية .

جـ - الحفاظ على البيئة وزيادة الأراضي الخضراء والمتنزهات وقوانين حماية البيئة .

د- دراسة أثر المشاريع الصناعية على البيئة .

٢- تولي الأشراف والمتابعة من خلال :

أ- أحكام الرقابة والمتابعة وتنفيذ تعليمات مجلس المحافظة .

ب- عدم السماح بالتجاوزات والتداخلات في مهام الدوائر البلدية .

جـ - أعتماد معايير النزاهة والأمانة والكفاءة في أختيار الكوادر الوظيفية .

س٤/ للمجالس المحلية أهداف أهمها :

أ- الحفاظ على البيئة . ب- أصدار التعليمات والقوانين .

س٥/ علل :

أ- الهجرة من الريف الى المدينة ؟

ج/ بسبب الحاجة الماسة الى الخدمات الموجودة في المدن كالصحة والتعليم والمياه الصالحة للشرب والكهرباء .

ب- المجلس المحلي يمثل ممارسة ديمقراطية ؟

ج/ لأن أعضاء المجلس المحلي ينتخبون أنتخاباً مباشراً حيث يحق لكل فرد الترشيح وحق الأنتخاب هو من الممارسات الديمقراطية .

س٦/ ما أهم صفات عضو المجلس المحلي ؟

ج/ ١- أن يكون وجهاً معروفاً من وجوه المحافظة أو المدينة أو من بين الصفوة والنخبة .

٢- مشهوداً له بصدقه وأمانته ونزاهته ورغبته في العمل من أجل خدمة المواطنين .

س٧/ كيف نشأت المجالس المحلية في العراق ؟

ج/ يرتبط نشوء المجالس المحلية بتطور الحضارة ، أذ ظهرت المدن منذ الألف الرابع قبل الميلاد في بلاد مابين النهرين حيث أرتبطت الحاجة الى المجالس المحلية بنشأة المدن ونموها من أجل تقديم الخدمات الى المواطنين .

الفصل الثالث
منظمات المجتمع المدني

س/ ماهي منظمات المجتمع المدني ولماذا ظهرت ؟

ج/ تعد منظمات المجتمع المدني شكلاً متقدماً من أشكال تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع وتعرف على أنها : ((تنظيم متناسق يضم مجموعة من المواطنين تجمعهم أهداف خاصة أو عامة مشتركة يجتمعون نحو هدف معين ويحكم علاقاتهم الداخلية والخارجية نظام وأحكام محددة)). وظهرت هذه المنظمات بناءً لحاجات المجتمع وتحقيقاً لتطوره نحو الأحسن فضلاً عن كونها جهات رقابية .

س/ ماهي أشكال منظمات المجتمع المدني ؟

ج/ يمكن تقسيمها بوجه عام الى :

أولاً : المنظمات الحكومية أو الرسمية : وتتميز بما يلي :

١- تتولى الدولة فيها أقرار النظام الداخلي وطبيعة التمويل والأهداف التي تسعى الى تحقيقها .

٢- تكون أدارتها بالتعاون مع الهيئات والتنظيمات الرسمية ومن خلال الأعتماد على سياسة الدولة .

٣- تسعى الى النهوض بالمجتمع لتحقيق الضمان الأجتماعي والصحة والتعليم لجميع أبناء الشعب .

٤- من هذه المنظمات (منظمة الهلال الأحمر ، أتحاد الصناعات العراقية ، المنظمة العراقية للتربية والثقافة والعلوم ، دور رعاية لأيتام) .

ثانياً : المنظمات غير الرسمية : وتتميز بما يلي :

١- تتولى أدارتها هيئات مستقلة وشخصيات ومؤسسات تعتمد في تمويلها على أموال مدفوعة من جهات خيرية ومساعدات أنسانية .

٢- من هذه المنظمات النقابات المهنية والمنظمات الأنسانية الخيرية ونقابة المعلمين والمهندسين ومنظمة رعاية ذوي الأحتياجات الخاصة .

س/ متى ظهرت منظمات المجتمع المدني في العراق وكيف تطورت ؟

ج/ ١- ظهرت المنظمات المهنية والجماهيرية منذ نشأة الدولة العراقية وتنوعت في مهامها بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨م .

٢- تمثل هذه المنظمات نقابات العمال والمعلمين والمهندسين والأطباء ومنظمات المرأة وغيرها .

٣- تتطلع منظمات المجتمع المدني اليوم الى مسار ديمقراطي جديد تمارس فيه أنشطتها المختلفة بجو من الحرية والديمقراطية والعدالة والمساواة .

٤- أعلنت هذه المنظمات مشاريعها وبرامجها الأجتماعية والأقتصادية وأتخذت مقرات علنية لها وشعارات عن طبيعة عملها .

س/ ماهي أنواع المنظمات الموجودة في العراق ؟

ج/ ١- المنظمات العمالية (النقابات) . ٢- المنظمات النسوية . ٣- المنظمات الطلابية . ٤- نقابة المعلمين .

س/ ماهي النقابات العمالية وماهي أهم المنجزات التي حققتها ؟

ج/ النقابات العمالية : هي مؤسسة عمالية تسعى لضمان حقوق العمال وتحسين ظروف عملهم ومعيشتهم وتفعيل دورهم في أقرار سياسة البلاد الأقتصادية والأجتماعية .

ومن أهم هذه المنجزات التي حققتها النقابات :

١- قانون الضمان الأجتماعي للعمال وهو قانون يضمن حقوق العمال .

٢- قانون تنظيم العلاقة بين الأدارة (رب العمل) من جهة والعمال من جهة آخرى أذ يحفظ القانون حقوق الطرفين ويسهم في زيادة الأنتاج .

٣- أقرار الدولة الأول من أيار عيد للعمال عطلة وطنية .

س/ علل/ ظهور النقابات العمالية ؟

ج/ لأن العمال في مجتمعنا يشكلون أحدى الشرائح الأجتماعية الكبيرة والمهمة التي تؤدي دوراً بارزاً في بناء الوطن والمجتمع .

س/ لماذا ظهرت المنظمات النسوية المختلفة ؟

ج/ ١- لأن المرأة تعد اللبنة الأساسية لبناء المجتمع وتقدمه فهي نصفه وأساس تكوينه حيث تقوم بأدوارها المختلفة في الحياة فهي الأم والزوجة والبنت والطبيبة والعاملة .

٢- لأنها سعت الى أنصاف المرأة من بعض الممارسات الخاطئة التي حاولت بعض الحكومات فرضها عليها .

س/ ماهي أهم الأشياء التي حققتها الدولة العراقية الحديثة للمرأة ؟

ج/ أهم الأشياء هي : ١- سعت الدولة الى تعزيز أشتراكها في الميدان التشريعي (مجلس النواب) بأصدار قرار تمثيلها بنسبة لا تقل عن (٢٥%) .

٢- أستحداث وزارة خاصة في شؤون المرأة وتحت مسمى (وزارة الدولة لشؤون المرأة) تعزيزاً لذلك الدور وحرصاً لترسيخ الأسس الديمقراطية لمجتمع متحضر تمارس المرأة فيه دورها الكامل .

س/ ماهي المنظمات الطلابية وما دورها ؟

ج/ المنظمات الطلابية : تمثل شريحة واسعة مهمة في المجتمع العراقي لها دور فعال في توعية الطلاب بالأمور والشؤون الطلابية والعديد من النشاطات التربوية والثقافية لدى الطلبة ، وكما تقوم المنظمات بدور فعال في توثيق العلاقة التربوية بين الهيئات التعليمية والطلبة .

س/ ماهي نقابة المعلمين ومتى أسست وما أسباب تأسيسها ؟

ج/ نقابة المعلمين : منظمة ريادية واعية لها تأثير وأسهام كبيران في أعداد الجيل بدءاً من رياض الأطفال حتى التعليم الجامعي .

أسست نقابة المعلمين في العراق عام ١٩٥٩م لقيادة العمل النقابي والقيام بفعاليات أجتماعية وثقافية وتقديم المساعدات المادية للمعلمين والدفاع عن حقوقهم وأخذت على عاتقها النهوض بواقع التعليم .

س/ ماهي الأهداف الرئيسية لنقابة المعلمين ؟

ج/ أهم الأهداف هي : ١- الأسهام في تطوير النظام التربوي ورفع مستوياته بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم العالي.

٢- تلبية الأحتياجات التعليمية من مختبرات ووسائل تعليمية ومكتبات والدعوة الى بناء المدارس الجديدة .

٣- توفير دور الحضانة لأطفال المعلمات اللواتي يمارسن دورهن التربوي .

٤- توفير التأمين الصحي ورفع المستوى المعاشي للمعلمين والمعلمات .

٥- أستخدام التقنيات التربوية الحديثة في التدريس بتنظيم دورات تطويرية للمعلمين والمدرسين .

س/ ماهي علاقة المنظمات في كل من المدرسة والمجتمع ؟

ج/ ١- علاقة المنظمات بالمدرسة وتأتي من خلال :

أ- أن العلاقة بين المنظمات الطلابية والمدرسة علاقة وثيقة لأن كليهما يهتمان بالطلاب .

ب- تمارس المنظمات نشاطها من خلال التعاون والحوار مع أدارات المدارس وتدافع عن حقوق الطلبة وتجد الحلول للمشكلات التي تعترض سير العملية التعليمية .

جـ - تقوم المنظمات النسوية بفتح أفاق واسعة أما الطالبات في دورات الفنون المنزلية والنشاطات الأجتماعية . معدة في مكتب الطابعي ٢٠١٢ .

د- تكون العلاقة مع المنظمات العمالية والفلاحية من خلال الزيارات الميدانية لطلبة (المدارس المهنية) الى المعامل والمزارع لغرض ربط الجوانب النظرية بالجوانب العملية في المناهج الدراسية .

٢- دور المنظمات في المجتمع : يكون دور منظمات المجتمع المدني فيه من خلال :

أ- المشاركة الفاعلة في مسيرة بناء المجتمع وتقدمه من خلال أقامة الندوات والدراسات التثقيفية التي تعني بالجوانب السياسية والأجتماعية والأقتصادية .

ب- مشاركتها في حملات محو الأمية أو نظافة المدن وأقامة الحفلات والمهرجانات .

جـ- تساهم في أستقرار وتطور المجتمع من خلال ما تقوم به المنظمات النسوية في مجال محو الأمية والجمعيات الفلاحية في نمو الرقعة الجغرافية المزروعة من أرض الوطن وما تفعله التنظيمات الطلابية والشبابية من نشاطات في ميدان الرياضة .

د- تقوم النقابات المهنية في المشاركة في العمل السياسي والأجتماعي وفي عملية بناء الوطن مثل (نقابة المعلمين ، نقابة المهندسين ، نقابة الأطباء ، ونقابة ذوي المهن الطبية وغير ذلك) .

هـ - هناك العديد من المنظمات الأنسانية في العراق مثل منظمة حقوق الأنسان ومنظمة حقوق المرأة ومنظمة حقوق الطفل ومنظمة حماية البيئة تقوم بعملها على المستوى الأنساني الذي يسهم في أستقرار المجتمع وتقدمه .

أسئلة الفصل الثالث

س١/ ما أهم المنجزات التي حققتها المنظمات العمالية ؟

ج/ ١- قانون الضمان الأجتماعي للعمال وهو قانون يضمن حقوق العمال .

٢- قانون تنظيم العلاقة بين الأدارة (رب العمل) من جهة والعمال من جهة آخرى أذ يحفظ القانون حقوق الطرفين ويسهم في زيادة الأنتاج .

٣- أقرار الدولة الأول من أيار عيد للعمال عطلة وطنية .

س٢/ ما أهم الأهداف الرئيسة لنقابة المعلمين ؟

ج/ ١- الأسهام في تطوير النظام التربوي ورفع مستوياته بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم العالي .

٢- تلبية الأحتياجات التعليمية من مختبرات ووسائل تعليمية ومكتبات والدعوة الى بناء المدارس الجديدة .

٣- توفير دور الحضانة لأطفال المعلمات اللواتي يمارسن دورهن التربوي .

٤- توفير التأمين الصحي ورفع المستوى المعاشي للمعلمين والمعلمات .

٥- أستخدام التقنيات التربوية الحديثة في التدريس بتنظيم دورات تطويرية للمعلمين والمدرسين

س٣/ علل ما يأتي :

أ- العلاقة بين المدرسة والمنظمات الطلابية علاقة قوية ووثيقة .
ج/ لأن كليهما يهتمان بفئة الطلاب .

ب- تسهم المرأة بصورة مبدعة ومتميزة في عملية التطور الأجتماعي .
ج/ لأن المرأة تعد اللبنة الأساسية لبناء المجتمع وتقدمه ونصفه وأساس تكوينه وتقوم بأدوارها المختلفة في الحياة .

جـ - تسهم المنظمات في أستقرار المجتمع .
ج/ تسهم في أستقرار المجتمع من خلال ما تقوم به من فعاليات جماهيرية تعكس حرية التعبير والقيم الأصلية للمجتمع .

س٤/ عرف مايأتي :

أ- نقابة المعلمين : منظمة ريادية واعية لها تأثير وأسهام كبيران في أعداد الجيل بدءاً من رياض الأطفال وأنتهاءاً بالتعليم الجامعي .

ب- قانون الضمان الأجتماعي للعمال : هو قانون يضمن حقوق العمال مما يتعرضون له بسبب المرض أو التقدم في العمر وحقهم في الحصول على تعويضات أذا ما تضرروا جسدياً أو صحياً أثناء العمل .

جـ - منظمة الدفاع عن حقوق المرأة : وهي من المنظمات النسوية التي تدافع عن حقوق المرأة وتسعى الى أنصاف المرأة من بعض الممارسات الخاطئة التي حاولت بعض الحكومات فرضها علها .

د- منظمة المجتمع المدني : تنظيمات منبثقة أساساً من الشعب تقودها هيئات منتخبة من بين أعضائها أنتخاباً حراً ، حيث تشارك مشاركة فاعلة في مسيرة بناء المجتمع وتقدمه .

س٥/ نالت المرأة العراقية فرصاً متكافئة في ميادين العمل المختلفة وضح ذلك .

ج/ تعد المرأة اللبنة الأساسية لبناء المجتمع وتقدمه وقد قامت بأدوار مختلفة في الحياة فهي الأم والزوجة والبنت والطبيبة والمدرسة والمعلمة والعاملة وغيرها من الأدوار وقد أقر في الدستور الحالي يكون تمثيلها في المجلس النيابي (الوطني) بنسبة لا تقل عن (٢٥ %) أو لا تزيد عنها وقد أستحدثت الدولة وزارة تنفيذية خاصة في شؤون المرأة وتحت أسم (وزارة الدولة لشؤون المرأة) .

س٦/ أملأ الفراغات الآتية :

تهدف نقابات العمال الى : أ- ضمان حقوق العمال . ب- تحسين ظروف عملهم ومعيشتهم . جـ - تفعيل دورهم في أقرار سياسة البلاد الأقتصادية والأجتماعية .

س٧/ أذكر أهم المنجزات التي حققتها المنظمات النسوية ؟

ج/ أ- أتخاذ المرأة موقعها المناسب في المجتمع .

ب- أنصاف المرأة من بعض الممارسات الخاطئة التي حاولت بعض الحكومات فرضها عليها .

الفصل الرابع
المنظمات التربوية الدولية

س/ ما مفهوم المنظمات التربوية الدولية وما أسباب نشوؤها ؟

ج/ المنظمات التربوية الدولية : هي منظمات حكومية وغير حكومية تقوم بوظائف متخصصة تحددها المواثيق التأسيسية وأتفاقياتها وأنشأت بعد تأسيس منظمة الأمم المتحدة .

أسباب تأسيس المنظمات :

١- أندلاع الحروب ولاسيما الحربان العالمية الأولى والثانية التي تنكرت للمثل العليا وللديمقراطية التي تنادي بالكرامة والمساواة بين البشر .

٢- غياب مبادئ العدالة والحرية والسلام بين الأمم ، لذا تقضي كرامة الأنسان نشر الثقافة وتنشئة الناس على المبادئ والمثل .

٣- سيطرة الدول القوية على الدول الضعيفة وأستعمارها وما حصل نتيجة ذلك من جهل وتخلف وعدم مساواة وتدمير الثقافات الشعبية .

س/ ماهي أهداف المنظمات التربوية الدولية ؟

ج/ أهم الأهداف هي :

١- تعزيز السلام عن طريق التعاون الدولي وأقامة المشاريع التربوية وضمان التعليم للجميع .

٢- تعزيز المعرفة المتبادلة بالثقافات المختلفة من خلال تطوير الوسائل الفنية وتكنلوجيا المعلومات ذا العلاقة بالعملية التربوية .

٣- مساعدة الدول على تطوير مناهجها التربوية وتنمية مهارات كوادرها البشرية .

٤- محو الأمية والأهتمام بالقراءة والكتابة والتوعية وتشجيعها للشعوب كافة ورفع مستوى التعليم بتدريب المعلمين والمهندسين .

٥- نشر الحقائق المتصلة بالأمم المتحدة وحقوق الأنسان والتعليم الألزامي من خلال المؤتمرات والحلقات الدراسية والأتفاقيات بين تلك المنظمات والدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

س/ ماهو دور المنظمات التربوية الدولية في تطوير العملية التربوية ؟

ج/ يمكن تلخيص الدور بالنقاط التالية :

١- أكدت المنظمات على بلدان العالم الثالث وحثهم على التزود بالمعرفة .

٢- أيجاد الظروف المناسبة لتشجيع تعليم أبناءها ومكافحة الأمية وحماية الطفولة .

٣- نشر الثقافة على الصعيد المحلي والعالمي .

٤- الأهتمام بتعليم البنات وحماية حقوقهن والدفاع عنهن ضد الممارسات القاسية .

٥- منع تكليف الأطفال وأجبارهم على العمل وحثهم على التعليم وتمديد التعليم الألزامي الى ما بعد المرحلة الأبتدائية .

س/ ماهي أهم المنظمات التابعة للأمم المتحدة ؟

ج/ أهم المنظمات هي : ١- منظمة اليونسكو (UNESCO) . ٢- منظمة اليونيسيف (UNICEF) .

س/ متى نشأت منظمة اليونسكو وماهي أهدافها ؟

ج/ أنشئت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في عام ١٩٤٥م وأن حروف كلمة (اليونسكو) هي أختصار لـ (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) . ومن أهدافها :

١- الأسهام في صون السلم والأمن بالعمل عن طريق التربية والتعليم والثقافة وتوثيق التعامل بين الأمم لضمان الأحترام الشامل للعدالة والقانون وحقوق الأنسان والحريات الأساسية للناس كافة دون تميز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين .

٢- العمل على تنشيط الثقافة التربوية بين الأمم بتعزيز التعاون والتفاهم وبمساعدة أجهزة الأتصال ووسائل الأعلام .

٣- تحقيق التعليم للجميع أي تحقيق التعليم على المستويات كافة .

٤- حماية التراث الحضاري الأنساني بكافة أشكاله لأنه يعبر عن تطور الحضارة الأنسانية ويذكر الأنسان بأنجازات أسلافه عبر مختلف العصور .

س/ ماهي أبرز منجزات منظمة اليونسكو ؟

ج/ لمنظمة اليونسكو أنجازات أهمها :

١- أقامة أنشطة أقليمية في ميادين التربية والعلم والثقافة التي تشارك فيها كل الدول الموقعة على ميثاق منظمة اليونسكو .

٢- أشراك الهيئات الوطنية الرئيسية بشؤون التربية والعلم والثقافة للدول الأعضاء في أعمال المنظمة بتشكيل لجان وطنية مختصة عن طريق :

أ- أشراك مختلف الوزارات والمنظمات والأشخاص الذين يعملون من أجل التربية والعلم والثقافة في بلدهم .

ب- الأسهام في دعم السلم والأمن والرخاء المشترك للأنسانية .

جـ - تعزيز التعارف والتفاهم المتبادلين بين الأمم ونشر الثقافة .

٣- تقديم المعونات للدول الأعضاء من خلال برنامج الأمم المتحدة الأنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق الأمم المتحدة للسكان .

٤- حماية التراث الحضاري الأنساني كالمواقع الأثرية أو المدن التاريخية .

س/ ماهي منظمة اليونيسيف ومتى نشأت ؟

ج/ تتكون كلمة اليونيسيف (UNICEF) من الأحرف الأولى لمنظمة الأمم المتحدة وقد تأسست في ١١ أيلول ١٩٤٦م وقد تنامت هذه الحركة مع تطور مفهوم حقوق الطفل وظهور مؤسسات تعبر عن هذه الحقوق وما يميزها أيمانها الراسخ بأي عمل يراد تحقيقه لصالح الأطفال .

س/ ماهي أهداف منظمة اليونيسيف ؟

ج/ أن منظمة اليونيسيف منظمة حيادية حيث يخلو عملها من التمييز بين أطفال العالم ، ومن أهم أهدافها :

١- تشجيع قيم التفاهم والتسامح وأحترام كرامة جميع الأفراد وقيمهم دون تمييز بحسب الدين والثقافة والعرق .

٢- حماية حقوق الأطفال والأهتداء بأتفاقية حقوق الأنسان لأرساء حقوق الطفل ومنع أستغلال الأطفال .

٣- أشتراك الأطفال والشباب والعمل معهم وأستثمار أمكاناتهم في عملية التغيير التي تشهدها المجتمعات .

٤- العمل على خلق بيئة تسودها العدالة والموضوعية وتحقيق أفضل أنجاز للطفل بزيادة تخصيص الموارد المالية لصالح الأطفال .

٥- الألتزام بتأمين حماية خاصة للأطفال الأقل حظاً مثل ضحايا الكوارث والحروب والفقر والمرض .

س/ ماهي أبرز منجزات منظمة اليونيسيف ؟

ج/ أهم المنجزات هي :

١- أقرار أتفاقية حقوق الطفل لضمان أن لا يحرم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية .

٢- وضع برنامج وطني لمكافحة العنف ضد الفتيات والنساء بالتعاون مع الجهات الرسمية والمنظمات الدولية .

٣- جعل التعليم حق للجميع من خلال أسهامها في ميدان التربية والتعليم .

٤- الأهتمام بالأطفال الذين عانت بلدانهم من الأحتلال والنزاعات المسلحة وأعادة تأهيلهم نفسياً وأجتماعياً .

س/ ماهو دور المنظمات التربوية الدولية في العراق ؟

ج/ أسهمت المنظمات التربوية في العراق أسهامات كثيرة بالتنسيق مع وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو من خلال مقر منظمة اليونيسيف في بغداد في أنجاز الأنشطة ومنها :

١- تحسين نوعية التعليم من خلال العمل على تفاعل التلاميذ وزيادة أندفاعهم نحو التعلم والأهتمام بتعليم الكبار ومحو الأمية وتعليم ذو الأحتياجات الخاصة .

٢- الأهتمام بتعليم الفتيات وحثهن على عدم تسربهن من المدارس .

٣- الأسهام في التغذية المدرسية وحملات تلقيح الأطفال في المدارس الأبتدائية ورياض الأطفال .

٤- الأسهام في طباعة الكتب المدرسية وتحسين الأبنية وبناء المدارس .

٥- دعم المعلمين والعاملين في التعليم وأستخدام تكنولوجيات التعلم المفتوح .

٦- أقامة الدورات التدريبية لمعلمي المدارس الأبتدائية ورياض الأطفال والمدارس المرتحلة للمجتمعات المتنقلة (البدو) .

أسئلة الفصل الرابع

س١/ شخص أوجه التشابه والأختلاف بين منظمتي اليونسكو واليونيسيف ؟

ج/ أوجه التشابه : ١- كلا المنظمتين ظهرتا بعد الحرب العالمية الثانية .

٢- كلا المنظمتين تابعتين للأمم المتحدة .

٣- كلا المنظمتين حيادية ذات بعد أنساني .

أوجه الأختلاف : ١- أختصاص اليونسكو تربوي علمي ثقافي بينما اليونيسيف تهتم بالأطفال على نطاق العالم .

٢- اليونسكو تحمي التراث العلمي والثقافي والحضاري للأمم بينما اليونيسيف تعنى بحماية الطفل والأسرة والعنف ضد المرأة .

س٢/ أذا طلب منك أن تكون ممثلاً لمنظمة اليونيسيف في مدرستكم . فما هي الأعمال التي ستطالب المنظمة بضرورة تحقيقها ؟

ج/ ١- منع ضرب التلاميذ ومحاسبة من يخالف ذلك .

٢- منع أعمال السخرة داخل المدرسة وجعل هدف المدرسة تربوي وعلمي بحت .

٣- معالجة مشاكل الطلبة المهجرين والفقراء والمرضى .

٤- حث الجهات الصحية والتعاون معها لزيارة المدارس وفحص الطلبة بصورة دورية وأستكمال لقاحات المدارس الأبتدائية ورياض الأطفال .

٥- المساعدة في توفير الخدمات للمدرسة من مختبرات وحاسبات وتحسين مكتبة المدرسة وتوفير الكتب فيها .

س٣/ ما الأسباب التي أدت الى نشوء المنظمات التربوية الدولية ؟

ج/ ١- أندلاع الحروب ولاسيما الحربان العالمية الأولى والثانية التي تنكرت للمثل العليا وللديمقراطية التي تنادي بالكرامة والمساواة بين البشر .

٢- غياب مبادئ العدالة والحرية والسلام بين الأمم ، لذا تقضي كرامة الأنسان نشر الثقافة وتنشئة الناس على المبادئ والمثل . معدة في مكتب الطابعي ٢٠١٢ .

٣- سيطرة الدول القوية على الدول الضعيفة وأستعمارها وما حصل نتيجة ذلك من جهل وتخلف وعدم مساواة وتدمير الثقافات الشعبية .

س٤/ من منجزات منظمة اليونيسيف :

أ- أتفاقية حقوق الطفل .

ب- برنامج مكافحة العنف ضد الفتيات .

جـ- التعليم حق للجميع .

س٥/ وضح دور المنظمات التربوية الدولية في العملية التربوية في العراق .

ج/ أسهمت المنظمات التربوية في العراق أسهامات كثيرة بالتنسيق مع وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو من خلال مقر منظمة اليونيسيف في بغداد في أنجاز الأنشطة ومنها :

١- تحسين نوعية التعليم من خلال العمل على تفاعل التلاميذ وزيادة أندفاعهم نحو التعلم والأهتمام بتعليم الكبار ومحو الأمية وتعليم ذو الأحتياجات الخاصة .

٢- الأهتمام بتعليم الفتيات وحثهن على عدم تسربهن من المدارس .

٣- الأسهام في التغذية المدرسية وحملات تلقيح الأطفال في المدارس الأبتدائية ورياض الأطفال .

٤- الأسهام في طباعة الكتب المدرسية وتحسين الأبنية وبناء المدارس .

٥- دعم المعلمين والعاملين في التعليم وأستخدام تكنلوجيات التعليم المفتوح .

٦- أقامة الدورات التدريبية لمعلمي المدارس الأبتدائية ورياض الأطفال والمدارس المرتحلة للمجتمعات المتنقلة (البدو) .

تمت بعون الله تعالى